

شرح كتاب «فتح المعين شرح قرّة العين» باب الصلاة (26) فصل في صفة الصلاة (الترتيب)

حسام لطفي

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين صلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. اما بعد السلام عليكم ورحمة الله وبركاته وهذا الدرس الساني والستون - [00:00:00](#)

من شرح باب الصلاة من فتح المعين بشرح قرّة العين لشيخ العلامة زين الدين الملباري رحمه الله تعالى رحمة واسعة وما زلنا في الفصل المتعلق بصفة الصلاة وكنا وصلنا للكلام عن - [00:00:22](#)

الركن الرابع عشر من اركان الصلاة وهو الترتيب بين اركان الصلاة وسبق وعرفنا ان الترتيب من الاركان المعنوية وعندنا ايضا اركان قولية وعندنا اركان فعلية وعندنا ركن قلبي وهو النية - [00:00:40](#)

والشيخ رحمه الله تعالى ختم الكلام عن هذه الاركان بالكلام عن الترتيب بين ما تقدم من اركان الصلاة فمن اركان الصلاة وفروضها الترتيب بين الاركان وهذا ركن وفرض في الصلاة ومعنى ذلك ان هو يبدأ - [00:01:05](#)

الصلاة بالنية وتكبيرة الاحرام ثم بعد ذلك بقراءة الفاتحة ثم الركوع ثم الاعتدال من هذا الركوع ثم السجود ثم الجلوس بين السجدين ثم السجدة الثانية وهكذا في بقية الركعات هذا الترتيب على هذا النحو فرض من فروض الصلاة. اذا لم يأتي به - [00:01:28](#)

فصلاته غير صحيحة دل على وجوب الترتيب بين اركان الصلاة بالمعظم هو فعل النبي صلى الله عليه وسلم فالنبي عليه الصلاة والسلام صلى على هذا النحو وقال عليه الصلاة والسلام صلوا كما رأيتموني اصلي - [00:01:54](#)

ولم ينقل عنه صلى الله عليه وسلم انه صلى على غير هذا الترتيب لم ينقل عنه انه كان يسجد قبل ان يركع او كان يأتي بقراءة الفاتحة قبل تكبيرة الاحرام - [00:02:22](#)

فالنبي صلى الله عليه وسلم ما صلى صلاة الا وراعى هذا الترتيب في صلاته كلها وامر النبي صلى الله عليه وسلم بمراعاة ذلك فقال صلوا كما رأيتموني يعني كما علمتموني اصلي - [00:02:42](#)

ولما نقول ان الترتيب هذا ركن او فرض من فروض الصلاة فالمقصود بذلك يعني الترتيب في معظم الاركان فرض وينبغي علينا ان ننتبه لهذه المسألة بنقول الترتيب في معظم الاركان - [00:03:01](#)

فرض لماذا قلنا في معظم الاركان؟ ولم نقل في جميع الاركان قلنا ذلك لان في بعض الاركان في بعض اركان الصلاة يجب الاقتران وليس الترتيب مثال ذلك اقتران النية مع تكبيرة الاحرام مع القيام - [00:03:19](#)

هذا الاقتران واجب وده سبق واتكلمنا عنه قبل ذلك فلا بد ان يقارن النية بتكبيرة الاحرام لا يجوز ان تكون النية سابقة ولا يجوز كذلك ان تكون لاحقة. لابد ان تكون مقارنة - [00:03:43](#)

لتكبيرة الاحرام ولا بد ان يكبر للاحرام حالة كونه قائما فهنا حصل مقارنة بين هذه الاركان وهذا فرض واجب ولهذا قلنا الترتيب في معظم وليس في كل كذلك الحال بالنسبة للكلام عن التشهد - [00:04:00](#)

والصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم. قلنا لابد ان يأتي بها لابد ان يأتي بهما حالة كونه قاعدا. فهنا حصل اقتران للجلوس مع التشهد الاخير مع الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم - [00:04:21](#)

وليس عندي الان ترتيب هو الان لا يتشهد وبعدين يصلي على النبي صلى الله عليه وسلم وبعدين يجلس لا لابد ان يأتي بالتشهد

الآخر كما نعلم جميعا حالة كونه قاعدة. حصل اقتران؟ نعم حصل اقتران باعتبار ان هذا القعود للشهد الاخير هذا ركن - [00:04:41](#)

من اركان الصلاة وكذلك يأتي بالصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم بعد التشهد الاخير وهو ركن حالة كونه قاعدا. يبقى اذا حصل عندي برضو اقتران بين الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم وبين القعود - [00:04:59](#)

لهذا نقول الترتيب في معظم الاركان فرض. طيب بالنسبة للطمأنينة؟ زي ما بيقول اخونا ابراهيم جزاه الله خير نعم بالنسبة للطمأنينة لو احنا اعتبرنا الطمأنينة ركننا مستقلا كما ذهب اليه جماعة - [00:05:14](#)

من العلماء فهنا ممكن نقول حصل برضو اقتران بين الركن وبين الطمأنينة الطمأنينة في محالها الرابع في الركوع وفي الاعتدال وفي السجود وكذلك في الجلوس بين السجدين احسنت. لكن لو احنا قلنا الطمأنينة هذه هيئة - [00:05:32](#)

تابعة لهذه الاركان في محلها الاربعة اه يبقى هنا ما ينفعش نقول بالاضطرار لان هيئة تابعة لكن لو قلنا هي ركن كما ذهب اليه جماعة من العلماء علشان كده عدوا - [00:05:57](#)

اركان الصلاة سبعة عشر كما آآ سبق وفصلنا. يبقى هنا يصح لنا التمثيل بطمأنينة. وهذا كلام صحيح لا غبار عليه جزاك الله خير الجزاء طيب يبقى اذا عرفنا ان الترتيب في معظم الاركان - [00:06:10](#)

هذا فرض ماذا لو ترك الترتيب؟ ايه اللي يترتب على ذلك ترك الترتيب بين معظم اركان الصلاة يفرق فيه بين حالتي العمد او النسيان والسهو يبقى تاني بنقول عندنا الان سورتان - [00:06:28](#)

لترك الترتيب بين معظم الاركان الحالة الاولى ان يترك الترتيب سهوا. الحالة الثانية ان يترك هذا الترتيب متعمدا ولا بد ان ننتبه لهذه المسألة لان الكلام فيها سيطول قليلا خصوصا لما نأتي للكلام عن ترك الترتيب سهو - [00:06:49](#)

طيب نأتي اولاً بالاسهل وهي فيما اذا ترك الترتيب عمدا تعمد ترك الترتيب بين اركان الصلاة. ما الذي يترتب على ذلك؟ نقول لو ترك المصلي الترتيب بين الاركان متعمدا فيفرق بين - [00:07:15](#)

الركن القولي والركن الفعلي الحالة الاولى فيما لو ترك الترتيب متعمدا بركن فعلي لو ترك الترتيب متعمدا في ركن فعلي طيب مثال ذلك اه من ياتي لنا بمثال تركت ترتيب متعمدا - [00:07:37](#)

في ركن فعلي من يأتي لنا بمثال على ذلك عايزين ننتبه في هذا الدرس لانه درسه مهم ويعني تفريعاته كثيرة سجد قبل الركوع الركوع والرفع ممتاز احسنتم مثال ذلك فيما اذا سجد قبل الركوع - [00:08:01](#)

او ركع قبل القراءة او سلم قبل السجود متعمدا طيب ما الحكم في كل ذلك ما الحكم فيما اذا ترك الترتيب عمدا في ركن فعلي نقول الحكم بطلان الصلاة الحكم بطلان الصلاة. لماذا - [00:08:25](#)

لانه متلاعب في الصلاة لانه متلاعب في الصلاة طيب الحالة الثانية فيما اذا ترك الترتيب متعمدا في ركن قولي مثال ذلك قدم ركننا قوليا غير السلام على ركن فعلي تشهد - [00:08:48](#)

قبل السجود متعمدا او قدم ركننا قوليا غير السلام على ركن قول اخر زي مسلا اتى بالصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم قبل ان يأتي بالتشهد الاخير متعمدا هل تبطل صلاته - [00:09:14](#)

نقول لا لا تبطل الصلاة. لكن لا يعتد بما قدمه بل يعيده مرة اخرى في مكانه طيب السؤال الان لماذا لم نقل ببطلان الصلاة فيما لو قدم ركننا قوليا نقول لا تبطل صلاته - [00:09:37](#)

لعدم اختلال نظم الصلاة لعدم اختلال نظم الصلاة بخلافه فيما لو جاء اخل بالترتيب في ركن فعلي. نظم الصلاة هيئة الصلاة تختل بلا شك ولهذا بطلت الصلاة طيب دي بالنسبة للحالة الاولى فيما لو ترك الترتيب متعمدا. ننقل بقى للحالة الثانية - [00:09:57](#)

وينبغي علينا ان ننتبه جميعا ولا نشغل بشيء اخر بنقول الحالة الثانية فيما لو ترك الترتيب لكن على وجه السهو والنسيان ما الذي يترتب على ذلك؟ نقول لو ترك المصلي - [00:10:24](#)

ترتيب الاركان سهوا ثم انه تذكر بعد ذلك فعندنا حالتان لو انه ترك الترتيب بين الاركان سهوا ثم انه تذكر بعد ذلك. فعندنا حالتان. الحالة الاولى ان يتذكر هذا المتروك - [00:10:45](#)

قبل ان يبلغ فعل مثله من ركعة اخرى ان يتذكر هذا المتروك قبل بلوغ فعل مثله من ركعة اخرى ماذا يفعل هنا؟ نقول يفعله يعني

يفعل هذا المتروك بعد تذكره فورا - [00:11:08](#)

وبعد ما يأتي بهذا المتروك يأتي بما بعده مراعاة للترتيب زي ما اتفقنا ويسجد للسهو طيب اذا لم يأتي بهذا المتروك فورا الان تذكر هذا

المتروك ولم يأتي به فورا. ما الذي يترتب على ذلك؟ نقول يترتب على ذلك بطلان الصلاة - [00:11:34](#)

يترتب على ذلك بطلان الصلاة. وبالمثال يتضح المقال شك في ترك ركن شك في ركوعه هل قرأ الفاتحة ولا لم يقرأها شك في سجوده

هل اتى بالركوع ولا لم يأتي به - [00:11:56](#)

نقول يجب عليه حينئذ ان يعود الى هذا الركن المشكوك فيه ويأتي به في الحال لو مكث قليلا مع شكه هذا لو مكث قليلا من اجل ان

يتذكر بطلت صلاته - [00:12:18](#)

وهذا سبق واشرنا له قبل ذلك من خلال ما ذكره المصنف رحمه الله تعالى بخلاف ما لو شك في القيام هل قرأ الفاتحة ولا لا فسكت من

اجل ان يتذكر. هنا لا تبطل الصلاة - [00:12:35](#)

يبقى بنقول لو تذكر المتروك قبل ان يبلغ فعل مثله من ركعة اخرى يفعل بعد تذكره مباشرة. كذلك الحل هنا لو وقع في شك لابد ان

يعود الى هذا الركن المشكوك فيه لانه كالعدم - [00:12:50](#)

الاصل عدم الفعل ويأتي به في الحال ولا يمكث لانه لو مكث من اجل ان يتذكر حتى بطلت صلاته يستسنى من العودة الى الركن فيما

لو كان المتروك هذا او كان المشكوك هذا هو الركوع - [00:13:06](#)

لو انه تذكر في سجوده انه ما ركع هنا هيعمل ايه تيرفع من السجود الى الركوع مباشرة ولا لا بد ان يقوم لابد ان يستوي قائما نقول

لابد ان يستوي قائما - [00:13:25](#)

من اجل ان يركع من هذا القيام يبقى هنا مش هيعود من السجود الى الركوع مباشرة لأ سيقف فيستوي قائما من هذا السجود وبعدين

يركع من هذا القيام. لا يكفيه ان يقوم راکعا - [00:13:44](#)

ليه؟ لان الانحناء السابق غير معتد به وهنا سيأتي بالمتروك الذي هو الركوع وكذلك الزيادة اللي هو القيام الذي قبله طيب مثال اخر

في السجود تذكر انه لم يجلس بعدها - [00:14:01](#)

فهنا يعود للجلوس ثم يسجد السجدة الثانية التي نسيها مفهوم لان هذا السجود يشترط له الايه؟ او ان يكون من جلوس او من قيام

كما نعلم جميعا فلا بد ان يعود الى هيئة الجلوس وبعدين - [00:14:26](#)

يسجد بعد هذا الجلوس طيب فيما اذا تذكر المتروك قبل بلوغ فعل مثله من ركعة اخرى. يبقى هنا سيفعله بعد تذكره مباشرة ما

ينفعلش يمكث لابد من وقت التذكر يشرع مباشرة في الاتيان بهذا المتروك - [00:14:45](#)

لانه لم يأت بمثله ترك ركوعا او شك فيه ترك سجودا او شك فيه فلا بد ان يعود ويأتي بهذا المتروك فورا. لا يمكث لو مكث حتى و لو

من اجل التذكر بنقول في هذه الحالة بطلت صلاته ويستثنى من ذلك فيما لو شك في قراءة الفاتحة وهو حال القيام - [00:15:04](#)

فتذكر هل قرأتها ولا لم اقرأها فجاء بعد ذلك واتى بالفاتحة فلا حرج عليه في هذه الحالة. طيب ننقل بقى للسورة الثانية فيما لو

تذكر المتروك بعد بلوغ مثله من ركعة اخرى - [00:15:26](#)

لو انه تذكر لو تذكر المصلي المتروك بعد ان بلغ مثله من ركعة اخرى طيب ما معنى هذا الكلام؟ ما سورة هذه المسألة سورة هذه

المسألة ان هو تذكر انه ترك سجدة من الركعة الاولى - [00:15:46](#)

ترك سجدة من الركعة الاولى وهو الان في الركعة الثانية. سجد في الركعة الثانية يبقى هنا اتى بمثل المتروك ولا لم يأت به؟ اه نعم

اتى بمثل المتروك يبقى هنا بنقول لو انه اتى بمثل المتروك - [00:16:07](#)

تكون الركعة الاولى قد تمت يا ريت ننتبه ونركز في هذه المسألة يبقى هنا بنقول ترك شيئا لكنه اتى بايه؟ اه اتى بمثله. يبقى خلاص

هذا المثل الذي بلغه واتى واتاه - [00:16:27](#)

يقوم مقام هذا المتروك فلو انه ترك سجدة من الركعة الاولى وبعدين تذكر في الركعة الثانية بعدما فرغ من سجوده انه ترك سجودا

في الركعة الاولى يبقى ايه اللي يحصل؟ اه نقول السجود الذي اتاه في الركعة الثانية - 00:16:45

فعله في الركعة الثانية سيسد به الخل الذي كان في الركعة الاولى. يبقى كده الركعة الاولى تمت؟ نعم الركعة الاولى الان تمت وبأتي بما بعده ويسجد للسجود لان كل ما بعد المتروك لغو. يبقى هنا السجود الذي اتى به في الركعة الثانية - 00:17:05

سددنا به الخل الذي كان في الركعة الاولى. يبقى كده نقول ايه؟ اه الركعة الاولى كده تمت. يبقى لابد ان اتى بما بعد هذا المتروك.

يبقى هنا سيعود الى القيام - 00:17:29

كانه الان في قيام الثانية من جديد ويبدأ يكمل الصلاة على هذا النحو مثال ذلك ايضا فيما لو تذكر انه ترك القراءة في الركعة الاولى وانه تذكر انه ترك القراءة في الركعة الاولى - 00:17:41

وبعدين تذكر ذلك بعد ان قرأ الركعة الثانية يبقى بنقول هذه القراءة التي قرأها في الركعة الثانية تكون قراءة لما تركه في الركعة الاولى وبعدين وبعدين خلاص يتابع بعدها. يبقى هنا الان هو ببدا ركعة ثانية جديدة - 00:18:02

طب القراءة اللي انا قرأتها؟ نقول خلاص هذه القراءة التي قرأتها سددت بها الخل الذي وقع في الركعة الاولى وما بعد هذا لغو ما بعد هذا لغو يعني ايه؟ سيأتي بعد القراءة. يبقى هنا سيركع - 00:18:26

اللي هو ركوع الاولى وبعدين يعتدل من هذا الركوع وبعدين يأتي بسجدين يبقى هو الان انتهى من الركعة الاولى تماما واضح الان طيب يبقى الحالة الاولى فيما لو ترك الترتيب سهوا - 00:18:45

ان يتذكر هذا المتروك قبل ان يبلغ فعل مثله من ركعة اخرى. الحالة الثانية ان يتذكر هذا المتروك بعد ان فعل مثله. يعني بعد ان فعل مثل هذا المتروك من ركعة - 00:19:03

اخرى يستثنى امران يستثنى من الحالة الثانية امران الامر الاول فيما اذا ترك النية وتكبيرة الاحرام سهوا وبعدين تذكر لو ان شخصا ترك تكبيرة الاحرام. هل تنعقد صلاته اصلا ها ايه رأيكم؟ - 00:19:19

واحد دخل في الصلاة من غير ما يكبر للاحرام اصلا او لم ينطوي اصلا وبعدين قرأ الفاتحة وبعدين ركع واعتدل وسجد الى اخره ثم انه تذكر انه لم يكبر للاحرام - 00:19:45

تذكر انه لم ينطوي. ما حكم صلاته وماذا يفعل ممتاز. الصواب انه لم تنعقد صلاته اصلا لو انه ترك النية او ترك تكبيرة الاحرام سهوا. وبعدين تذكر فهذا لم تنعقد صلاته اصلا - 00:20:04

ولهذا يجب عليه ان يستأنف صلاته من جديد ما نقولش هنا هو كبر تكبيرة الانتقال فهذه التكبيرة تكون لتكبيرة الاحرام. لا طبعا لا ينبغي هذا ابدا ولا يقوله احد منا بحال. نقول لا صلاته الان لم تنعقد النبي صلى الله عليه وسلم يقول - 00:20:23

ممتازة يا ابا عبدالله النبي صلى الله عليه وسلم يقول الصلاة مفتاحها التكبير هل افتتح صلاته الان لا لم يفتتح صلاته فصلاته لم تنعقد اصلا طيب سورة اخرى مستثناة فيما لو ترك السلام سهوا - 00:20:47

فيما لو ترك السلام سهوا يعني صلى اتى بجميع اركان الصلاة وبعدين بعد ما فرغ من التشهد والصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم ودعا قام مباشرة وانصرف من صلاته دون ان يسلم. وبعدين تذكروا - 00:21:04

تذكر انه لم يأتي بالسلام. ماذا يفعل نقول في هذه الحالة اذا تذكر يأتي بالسلام ويسلم يأتي بالسلام ويسلم. لا سجود عليه للسجود سواء قصر السكوت او طال هذا السكوت - 00:21:24

مفهوم كده؟ طيب ده الحالة الثانية المستثناة هذه الحالة الثانية المستثناة طيب نرجع لما قاله الشيخ رحمه الله يقول هنا ترتيب اركانها وهذا الركن الرابع عشر كما قلنا وعرفنا ان الدليل على ذلك هو الاتباع. قال النبي صلى الله عليه وسلم صلوا كما رأيتموني اصلي - 00:21:44

والنبي صلى الله عليه وسلم ايضا قال للمسيء في صلاته فيما رواه الشيخان قال اذا قمت الى الصلاة فكبر ثم اقرأ ما تيسر معك من القرآن ثم اركع حتى تطمئن راکعا ثم ارفع حتى تعتدل قائما ثم اسجد حتى تطمئن ساجدا - 00:22:08

ثم ارفع حتى تطمئن جالسا قال وافعل ذلك في صلاتك كلها. وهذا امر للوجوب. افعل ذلك في صلاتك كلها قال فان تعمد الاخلال

بالترتيب بتقديم ركن فعلي كأن سجد قبل الركوع بطلت صلاته - [00:22:26](#)

ليه؟ لانه متلاعب كما قلنا اما تقديم الركن القولي فلا يضر الا السلام فلا يضر الا السلام. يعني لو انه سلم متعمدا. هم بعد ان جلس بين السجدين والان جالس بين السجدين وبعدين سلم من صلاته نقول بطلت صلاته رغم انه قدم ركن - [00:22:45](#)

قدم ركننا قوليا قال والترتيب بين السنن كالسورة بعد الفاتحة والدعاء بعد التشهد والصلاة شرط للاعتداد بسنيتها. ودي مسألة ايضا ينبغي ان نلتفت لها جميعا. الترتيب بين السنن ترتيب مستحق - [00:23:12](#)

زي السورة بعد الفاتحة يعني ايه ترتيب مستحق؟ يعني لا يحصل له ثواب فعل هذه السنة الا بان يأتي بالسورة بعد ان يقرأ الفاتحة فلو انه قرأ السورة اولاً وبعدين قرأ الفاتحة - [00:23:35](#)

صلاته صحيحة؟ نعم صلاته صحيحة. لكن يصب بذلك اصل السنة فلا يثاب على هذه القراءة قال والدعاء بعد التشهد والصلاة. يعني الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم. ايضا لا يحصل له ثواب - [00:23:53](#)

هذه السنة سنة الدعاء بعد الفراغ من التشهد الاخير والصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم الا بان يأتي بهذا الدعاء بعد الفراغ منهما ولهذا قال هذا شرط للاعتداد بسنيتها. قال ولو سهى غير مأوم في الترتيب - [00:24:11](#)

بترك ركن كان سجد قبل الركوع يبقى هنا يقول ايه؟ بيتكلم عن ايه هنا؟ عن ترك الترتيب على وجه النسيان كان سجد قبل الركوع او ركعة قبل الفاتحة. قال لغى ما فعله حتى يأتي بالمترك - [00:24:29](#)

فان تذكر قبل بلوغ مثله اتي به والا فسيأتي بيانه قال او شك يعني غير المأموم في ركن هل فعل او لا كأن شك راعا هل قرأ الفاتحة او ساجدا هل ركع او اعتدل؟ قال اتي به فورا وجوبا - [00:24:46](#)

ان كان الشك قبل فعل مثله اي مثل المشكوك فيه من ركعة اخرى والا يعني وان لم يتذكر حتى فعل مثله في ركعة اخرى اجزأه عن متروكه. ولغى ما بينهما. يبقى كل ما - [00:25:08](#)

بعد المتروك لغوا فلو اتي بمثله سيقوم مقام الايه؟ المتروك. فيأتي هو بعد ذلك ويبني على هذا الذي سد به الخل قال هذا كله ان علم عين المتروك ومحلّه فان جهل عينه وجوز انه النية او تكبيرة الاحرام بطلت صلاته - [00:25:26](#)

صلاته لم تنعقد اصلا قال ولم يشترط هنا طول فصل ولا مضي ركن قال او انه السلام يعني لو كان المتروك هو السلام قال يسلم وان طال الفصل على الاوجه - [00:25:53](#)

يسلم وان طال الفصل على الاوجه حتى وان طال الفصل؟ نعم حتى لو طال الفصل. هل يسجد للسهو؟ لا يسجد للسهو. خلاص لانه بسلامه فرغت صلاته. احنا عرفنا ان محل سجود السهو متى - [00:26:11](#)

عرفنا قبل ذلك فيما مضى من شروحات. عرفنا ان محل سجود السهو يكون قبل السلام قال او انه غيرهما اخذ بالاسوأ وبني على ما فعله لو تيقن المصلي في اخر صلاته - [00:26:26](#)

لو تيقن المصلي في اخر صلاته او بعد ان فرغ منها لكن لم يطل الفصل ما عم اتصال نجاسة تيقن انه ترك سجدة من الركعة الاخيرة نقول والله هنا سيسجد - [00:26:48](#)

وسيعيد التشهد لان التشهد السابق وقع بعد متروك وبعد المتروك لغو. لا يعتد به لو تيقن انه ترك سجدة من ركعة غير الاخيرة ايه اللي هيترتب على ذلك نقول لو انه اتي بمثله - [00:27:05](#)

يسد الخلل الواقع ويأتي بركعة كاملة. ليه؟ لان الناقصة كما قلنا كملت بسجدة الركعة التي تليها والباقي له لو شك في ترك السجدة من الركعة الاخيرة او من غيرها. هنا سيأخذ بالايه؟ سيأخذ بالاسوأ - [00:27:27](#)

سيأخذ بالاحوط ننتبه الان بنقول لو انه شك في ترك السجدة من الركعة الاخيرة ولا من غيرها يبقى هو الان ترك سجدة لكن مش عارف هل هي في هل هي في الركعة الاخيرة؟ ولا في غير الركعة الاخيرة - [00:27:49](#)

بنقول سيأخذ بالاسوأ سيجعلها في غير الاخيرة وسيلزمه في هذه الحالة ركعة اخرى تلتموا في هذه الحالة ركعة اخرى وسيسجد للسهو طيب برضو صورة اخرى عين المصلي في اخر صلاة - [00:28:06](#)

الرباعية انه ترك سجدين لكن جهل موضع السجدين وهنا نقول وجب عليه ركعتان اخذا بالاسوأ طيب لماذا قلنا يجب عليه ركعتان سورة المسألة الان علشان نتضح لنا جميعا علم المصلي في اخر الصلاة الرباعية ان نترك سجدين. لكن مش عارف - [00:28:30](#)

السجدين دول فين فبنقول في هذه الحالة يجب عليه ركعتان اخذا بالاسوأ كيف ذلك؟ بنقول الاسوأ انه ترك سجدة من الركعة الاولى يبقى هذه السجدة ستنجبر بسجدة من الركعة الثانية - [00:28:59](#)

وسيلغو باقي الثانية لان هنا السانية ستكون بعد ايه؟ بعد متروك فهي لغو وآ نقول كذلك الاسوأ ايضا ان يجعل السجدة الثانية المتروكة من الثالثة فستنجر بسجدة من الركعة الرابعة - [00:29:21](#)

ويلغو باقي الرابعة يبقى هنا سيلزمه كم ركعة الزموا في هذه الحالة ركعتان تلزمه في هذه الحالة ركعتان طيب نرجع لما قاله الشيخ قال او انه غيرهما اخذ بالاسوأ وبنى على ما فعله - [00:29:44](#)

وتدارك الباقي من صلاته قال نعم ان لم يكن المثل من الصلاة كسجود تلاوة لم تجزئه. احنا بنقول لو اتى بمثل متروك فهذا ايه سيسد هذا المثل؟ هذا الشيء المتروك. وما بينهما لغو - [00:30:07](#)

طيب لو انه ترك سجدة وكان قد سجد للتلاوة سجدة للتلاوة هذه تقوم مقام سجدة السجدة التي هي ركن لا تقوم مقامها ولا تسد الخل فهذا ركن وهذا الذي اتى به - [00:30:29](#)

ليس بركن انما هو شيء مندوب ومستحب كما نعلم جميعا قال اما مأموم علم او شك قبل كوعه وبعد ركوع امامه انه ترك الفاتحة فيقرأها ويسعى خلفه يبقى المأموم لو انه علم او شك - [00:30:48](#)

قبل الركوع وبعد ان ركع الامام الان راكم والمأموم ما زال في القيام علم انه لم يقرأ الفاتحة. يعمل ايه يقرأ الفاتحة ويسعى خلف الامام قال وبعد ركوعهما لم يعد الى القيام - [00:31:07](#)

لقراءته الفاتحة بل يتبع امامه ويصلي ركعة بعد سلام الامام. يعني لو انه ركعة وبعد ما ركع علم انه لم يكن قد قرأ الفاتحة يبقى الان بنقول المأموم ركع مع الامام - [00:31:27](#)

وبعدما ركع مع امامه تذكر انه لم يقرأ الفاتحة ماذا يفعل في هذه الحالة؟ نقول يعود الى القيام مرة اخرى؟ لا لا يعود الى القيام مرة اخرى بل يتابع الامام ويصلي - [00:31:44](#)

فاذا سلم الامام من صلاته اتى بركعة اتى بركع ثم قال بعد ذلك فرع سنة دخول الصلاة بنشاط لانه تعالى ذم تاركه بقوله واذا قاموا الى الصلاة قاموا كسالى قال والكسل هو الفتور والتواني - [00:31:58](#)

هذه من السنن ان يدخل الصلاة بنشاط لا يدخل الصلاة وهو متكاسل لان الله سبحانه وتعالى ذم من يفعل ذلك ان المنافقين يخادعون الله وهو خادعهم هذا فعل المنافق والعياذ بالله - [00:32:26](#)

كانه قايم الصلاة ومش عايز يصلي. لكن للضرورة احكام كما يقولون واذا قاموا الى الصلاة قاموا كسالى. فالله سبحانه وتعالى لا يحب من عبده المؤمن ان يكون حاله كحال هذا المنافق - [00:32:46](#)

بل ينبغي عليه ان يدخل الصلاة باقبال بنشاط والنبي صلى الله عليه وسلم كان يقول لبلال رضي الله عنه قال ارحنا بها لان النبي صلى الله عليه وسلم ينتظر الصلاة بشوق - [00:33:03](#)

ففي هذه الصلاة راحته حتى انه صلى الله عليه وسلم كان يقول وجعلت قرّة عينه في الصلاة ودي برضو من الطرائف يعني هنا التي تذكر في مثل هذا الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم يقول - [00:33:22](#)

حب الي من دنياكم الطيب والنساء فبعض الناس دائما ما كان يقول هذا الحديث وكان آ مزواجا يعني كان كثير الزواج والطلاق كثير الزواج والطلاق. انا اعرف من الناس من تزوج حوالي اكثر من سبع مرات - [00:33:38](#)

يتزوج ويطلق ويتزوج ويطلق وهكذا. واذا يعني سئل يقول النبي صلى الله عليه وسلم يقول حب الي من دنياكم الطيب والنساء. طيب لماذا لا تكمل الحديث قال النبي صلى الله عليه وسلم وجعل - [00:33:59](#)

قرّة عيني في الصلاة. لماذا لم تتبع النبي صلى الله عليه وسلم وتأتسي به في مثل ذلك ايضا فالحاصل يعني انه يسن دخول الصلاة

بنشاط. لان الله تعالى ذم تاركه بقوله واذا قاموا الى الصلاة قاموا كسالى - [00:34:14](#)

قال وفراغ قلب من الشواغل لانه اقرب الى الخشوع ما يدخل الصلاة وهو عمال يفكر يفكر في تجارته يفكر في المشاوير اللي

هيقضيها بعد الصلاة لأ يدخل الصلاة وهو فارغ القلب من الشواغل - [00:34:31](#)

لان هذا اقرب الى الخشوع. قال وسنة فيها اي في صلاته كلها خشوع بقلبه وشو هادا مسنون مستحب؟ بالا يحضر فيها او يحضر فيها

غير ما هو فيه وان تعلق بالاخرة - [00:34:51](#)

يبقى لا ينشغل بشيء الا بما هو فيه من امر الصلاة لا يفكر في شيء اخر حتى لو كان شيء اخروي قال وبجوارحه يعني خشوع بالقلب

وخشوع كذلك بالجوارح بالا يعبت باحدها - [00:35:07](#)

وذلك لثناء الله تعالى في كتابه العزيز على فاعليه بقوله قد افلح المؤمنون الذين هم في صلاتهم خاشعون قال والانتفاء ثواب الصلاة

بانتفائه كما دلت عليه الاحاديث الصحيحة ينتفي الثواب ثواب الصلاة. الاجر ينتفي بانتفاء الخشوع. لكن الصلاة صحيحة مجزئة تبرأ

بها الذمة. لكن لا ثواب فيها - [00:35:24](#)

عمل اجوف ما حصل المصلي منه شيء قال ولان لنا وجها اختاره جمع انه شرط للصلاة والامام ابو حامد الغزالي في الاحياء عقد بابا

في بيان اشتراط الخشوع وحضور القلب. قال اعلم ان الدلة على ذلك كثيرة من ذلك قول الله عز وجل - [00:35:53](#)

اقم الصلاة لذكري قال وظاهر الامر للوجوب والغفلة تضاد الذكر فمن غفل في جميع صلاته كيف يكون مقيما للصلاة لذكره فجمع من

من اصحابنا قال بان الخشوع شرط لصحة الصلاة. مش مجرد لحصول الثواب. لا ده شرط لصحة الصلاة فمن لم يخشع في صلاته -

[00:36:18](#)

فان صلاته لا تصح قال رحمه الله ومما يحصل الخشوع استحضاره انه بين يدي ملك الملوك الذي يعلم السر واخفى يناجيه وانه ربما

تجلى عليه بالقهر لعدم القيام بحق ربوبيته فرد عليه صلاته - [00:36:44](#)

وقال سيدي القطب العارف بالله محمد البكري ان مما يورث الخشوع اطالة الركوع والسجود قال وتدبر قراءة يعني تأمل معانيها. قال

الله عز وجل افلا يتدبرون القرآن ولان به يكمل مقصود الخشوع - [00:37:09](#)

قال وتدبر ذكر قياسا على القراءة قال وسن ادامة نظر محل سجوده. لان ذلك اقرب الى الخشوع ولو اعمى وان كان عند الكعبة او في

الظلمة او في صلاة الجنازة - [00:37:30](#)

فيسن ادامة النظر في محل السجود. قال نعم السنة ان يقصد نظره على مسبحته عند رفعها في التشهد من المواضع التي ذكرنا قبل

ذلك انها مستثناة من استحباب النظر في محل السجود - [00:37:48](#)

يبقى الصلاة كلها بينظر في محل السجود الا عند التشهد فهينزر الى موضع السبابة عند رفعها في التشهد قال ولا يكره تغميض عينيه

ان لم يخف ضررا تغميض العينين كما يفعله بعض المصلين هذا غير مكروه اذا لم يخف ضررا. اما اذا خاف ضررا فيكره حينئذ -

[00:38:07](#)

قال فائدة يكره المصلي الذكر وغيره ترك شيء من سنن الصلاة قال شيخنا وفي عمومته نظر والذي يتجه تخصيصه بما ورد فيه نهي او

خلاف في الوجوب قال وسن ذكر - [00:38:34](#)

ودعاء سرا عقبها يعني بعد الصلاة يسني الاسرار بالذكر والدعاء لمنفرد ومأموم وامام لم يرد تعليم الحاضرين يبقى السنة هو الاصرار

بالدعاء بعد الصلاة الاصرار بالذكر بعد الصلاة. سواء كان لمنفرد او الامام او - [00:38:54](#)

لمأموم الا اذا اراد الامام تعليم الحاضرين قال لا تأمينهم لدعائه بسماعه يعني لا يسن لا يسن الجهر بالدعاء بعد الصلاة فيما لو اراد بهذا

الجهر ان هم يؤمنوا على دعائه. لا يسن له ذلك - [00:39:19](#)

قال وورد فيها احاديث كثيرة ذكرت جملة منها في كتابي ارشاد العباد. فاطلبه فانه مهم وروى الترمذي عن ابي امامة رضي الله عنه

قال قيل لرسول الله صلى الله عليه وسلم اي الدعاء اسمعه؟ او يعني اقرب الى الاجابة - [00:39:40](#)

قال جوف الليل ودبر الصلوات المكتوبات وروى شيخان عن ابي موسى رضي الله عنه قال كنا نسير مع النبي صلى الله عليه وسلم

فكنا اذا اشرفنا على واد هللنا وكبرنا وارتفعت اصواتنا - [00:39:59](#)

فقال النبي صلى الله عليه وسلم يا ايها الناس اربعوا على انفسكم فانكم لا تدعون اصم ولا غائبا سبحانه وبحمده انه معكم انه حكيم

سميع قريب ومعنى اربعو يعني ارفقوا بانفسكم - [00:40:14](#)

قال احتج به البيهقي وغيره للاصرار بالذكر والدعاء يبقى من جاء بعد ذلك ويقول باستحباب الجهر بالدعاء كما يفعله بعض المتصوفة

نقول هذا خلاف السنة وهو محجوج بمثل هذه الاحاديث - [00:40:35](#)

فالنبي صلى الله عليه وسلم لما سمع الصحابة يجهرون بالذكر والدعاء قال اربعوا على انفسكم ثقوا بانفسكم فانكم لا تدعون اصم ولا

غائبا سبحانه وبحمده قال وقال الشافعي في الام - [00:40:52](#)

اختار للامام والمأموم ان يذكر الله تعالى بعد السلام من الصلاة ويخفيا الذكر الا ان يكون اماما يريد ان يتعلم منه فيجهر حتى يرى انه

قد تعلم منه ثم يسر - [00:41:07](#)

فان الله تعالى يقول ولا تجهر بصلاتك ولا تخاطب بها. يعني والله اعلم الدعاء ولا تجهر حتى تسمع غيرك ولا تخافض حتى لا تسمع

نفسك انتهى. يعني انتهى كلام الامام الشافعي رحمه الله تعالى - [00:41:25](#)

فائدة قال شيخنا اما المبالغة في الجهر بهما في المسجد بحيث يحصل تشويش على مصل فينبغي حرمتها وذلك لضرر وقد قال النبي

صلى الله عليه وسلم لا ضرر ولا ضرار - [00:41:45](#)

ثم قال الشيخ رحمه الله فصل في سنن الدعاء وهذا ذكره المصنف رحمه الله تعالى استطرادا وفي الختام نسأل الله سبحانه وتعالى

ان يعلمنا ما ينفعنا وان ينفعنا بما علمنا وان يزيدنا علما - [00:42:03](#)

وان يجعل ما قلناه وما سمعناه زادا الى حسن المصير اليه. وعتادا الى يمن القدوم عليه انه بكل جميل كفيلا وهو حسبنا ونعم الوكيل

ونسأل الله سبحانه وتعالى ان يوفقنا واياكم لما يحب ويرضى - [00:42:19](#)

وان يأخذ بناصيتنا الى البر والتقوى ونسأله عز وجل ان يثبتنا على هذا الخير وان يديم علينا هذا الفضل انه ولي ذلك ومولاه -

[00:42:37](#)